

فتح المعين بشرح قرة العين

تقدم طهره أي الميت بماء فتراب فإن وقع بحفرة أو بحر وتعذر إخراجه وطهره لم يصل عليه على المعتمد وأن لا يتقدم المصلي عليه أي الميت إن كان حاضرا ولو في قبر أما الميت الغائب فلا يضر فيه كونه وراء المصلي ويسن جعل صفوفهم ثلاثة فأكثر للخبر الصحيح من صلى عليه ثلاثة صفوف فقد أوجب أي غفر له ولا يندب تأخيرها لزيادة المصلين إلا لولي